

علاقة حقوق الإنسان بالبيئة: حق الصحة أنموذجاً

The relationship of human rights with the environment: the right to health as a model

مصطفى عبيدي

كلية الحقوق، جامعة الحسن الأول، سطات (المغرب) abdimoustafa@gmail.com

تاريخ النشر: 2020/06/01

تاريخ القبول: 2020/05/10

تاريخ الاستلام: 2020/04/04

ملخص:

يدرك المجتمع الدولي خطورة تفاقم التأثيرات السلبية لتغير المناخ على حق الإنسان في التمتع بصحة جيدة في بيئة سليمة، الشيء الذي دفعه إلى الالتئام لوضع اتفاقيات وموائق للحفاظ على صحة الإنسان وبحث السبل الكفيلة بالحد من تعاضم الأنشطة المؤدية للتلوث.

غير أن تفعيل مخرجات المجتمع الدولي في هذا الشأن لا تجد طريقاً يسيراً إلى حيز التطبيق بسبب الأطماع المتزايدة للدول المصنعة الكبرى في الحفاظ على التوازنات الاقتصادية وتكريس هيمنتها وقوتها على باقي دول العالم غير أهبة بحق الإنسان في العيش في بيئة سليمة والتمتع بصحة جيدة.

كلمات مفتاحية: الصحة الجيدة؛ حقوق الإنسان؛ سلامة البيئة؛ الأضرار المناخية.

Abstract:

The international community is aware of the danger of worsening the negative effects of climate change on the human right to good health in a safe environment, which has led it to heal in order to develop agreements and agreements to preserve human health and to explore ways to reduce the increase in pollution-related activities.

However, activating the results of the international community in this regard does not find an easy way to come into force due to the growing ambitions of the main industrialized countries to maintain economic balances and to devote their hegemony and power to the rest of the world. without giving importance to the human right to live in a healthy environment and to enjoy good health.

Keywords: Good health; human rights; environmental safety; climate damage.

خلق موضوع التغيرات المناخية التي يشهدها العالم إشكالاً حقيقياً وتحدياً عويصاً للدول والمنظمات الدولية، لذا عمدت الحكومات والمنظمات إلى إيلاء الاهتمام بالبعد البيئي وتنامي الوعي بضرورة الحفاظ عليها نظراً للأخطار التي تشكلها التغيرات المناخية على صحة الإنسان باعتبارها حقاً أساسياً للإنسان، وعلى اعتبار أن الصحة الجيدة التي من الحق الإنسان يتمتع بها مرتبطة كل الارتباط بالبيئة السليمة والخالية من الأخطار التي يتسبب فيها الإنسان التي تتسبب في كوارث طبيعية مختلفة.

لقد شهد العالم محطات دولية كان أولها مؤتمر استكهولم سنة 1972 الذي شكلت مخرجاته الإرهاصات الأولى لبداية ظهور الجيل الثالث من الحقوق التي تضم: الحق في بيئة صحية؛ والحق في الاستدامة والموارد الطبيعية باعتبارها حقوقاً إنسانية كسائر الحقوق الأساسية الأخرى المدرجة في الجيلين الأول والثاني للحقوق.

من أهم ما يمكن أن يبرر إدراج الحق في بيئة صحية، هو أنه بالرغم من اختلاف شعوب العالم في ثقافتهم ومعتقداتهم وانتماؤهم الفكرية والإيديولوجية، واختلاف جغرافية بلدانهم ومواطن عيشهم، فإنهم يشتركون في الأضرار والمخاطر التي أضحت تتهدد البيئة وتلوث الهواء والماء جراء الأنشطة الاقتصادية المتزايدة والمتسارعة، كما يتأثرون بانتشار الجراثيم والفيروسات المسببة لأمراض وبائية جديدة خطيرة على صحة الإنسان وأمن المجتمعات.

في ظل الوضعية التي آلت إليها البيئة في مختلف بقاع العالم، تولدت قناعة راسخة لدى دول العالم بضرورة الإسراع بالتعاون وتكثيف الجهود للحد من الأضرار المتزايدة على البيئة باعتبارها قاسم مشترك بين شعوب الأرض من خلال عقد مؤتمرات حول الأرض بدءاً من قمة ريو بالبرازيل المنظمة سنة 1992 وصولاً إلى قمة مدريد بإسبانيا (COP25) سنة 2019 الذي تباحثت الدول خلاله سبل تعزيز تفعيل مخرجات اتفاق باريس المعتمد بموجب قمة العمل المناخي (COP21) الذي يعد

علاقة حقوق الإنسان بالبيئة: حق الصحة أمودجاً

أول اتفاق عالمي بشأن المناخ، وذلك من أجل الاتفاق حول الإجراءات والسبل الكفيلة للحد من تلوث الماء والهواء لارتباطهما بصحة وسلامة الإنسان خلال الوقت الحاضر، ولضمان صحة وحياء الأجيال اللاحقة لضمان استمرار الجنس البشري وفق منظور الاستدامة.

إشكالية البحث

حق الانسان في العيش في بيئة سليمة وخالية من الأمراض والآفات من الحقوق الإنسانية الأساسية المرتبطة كل الارتباط بالحق في الحياة، ونظراً لارتباط الصحة الجيدة بسلامة البيئة، نطرح الإشكالية المحورية للموضوع المتمثلة في مدى إسهام جهود المجتمع الدولي لتوفير بيئة سليمة تمكن الإنسان من التمتع بحقه في الصحة الجيدة باعتباره حق إنساني أصيل لكل البشر على الأرض؟

منهجية الدراسة

نظراً لخطورة الوضع البيئي على حق الإنسان في الصحة، فإن الحق في "الصحة الجيدة والرفاه" شكل الهدف الثالث ضمن الأهداف السبعة عشر للتنمية المستدامة، وهذا مؤشر على أن الصحة تأتي في أولويات الحكومات والمنظمات الدولية. وعليه، نتساءل عن موقع حق الإنسان في بيئة صحية في منظومة حقوق الإنسان الدولية ومدى تضافر الجهود في أجراً مخرجات الإعلانات والاتفاقيات الدولية والإقليمية للحد من الأخطار التي تشكلها التغيرات المناخية على صحة الإنسان وحياته؟

فرضيات الدراسة

تفكيك الموضوع ومعالجة الإشكالية يتأسس على محاولة الإجاب عن فرضيتين: الأولى، نفترض فيها أن المجتمع الدولي مدرك لخطورة الأوضاع البيئية ومدى تأثيرها على صحة الإنسان، لذلك عمل على تقنين حماية البيئة وصحة الإنسان من خلال إنتاج العديد من المواثيق والصكوك وتنظيم المؤتمرات الدولية والإقليمية للتأكيد على حق الإنسان في العيش في بيئة سليمة؛ الفرضية

الثانية تتمحور في أن المحددات السياسية وهاجس الحفاظ على مصالح الدول الاقتصادية كانت أقوى من توجهات المجتمع الدولي الرامية إلى حماية البيئة وحق الإنسان في الصحة الجيدة؟

هدف الدراسة

تهدف الدراسة إلى التعريف بحجم الجهود المبذولة من طرف الفاعلين الدوليين في المجال البيئي ومحاولة الحد من أخطاره على صحة الإنسان من خلال التأكيد المستمر في المواثيق والإعلانات العالمية والإقليمية لحقوق الإنسان والتحسيس بالأوضاع المتردية للبيئة والانعكاسات السلبية لاستفحال تلوثها على حق الإنسان في العيش في بيئة صحية وسليمة من الأمراض والآفات المعدية التي تهدد حياتهم.

1. حق الإنسان في العيش بيئة صحية في المواثيق والإعلانات الدولية

تعرف منظمة الصحة العالمية "الصحة" في دستورها على أنها "حالة من اكتمال السلامة بدنياً وعقلياً واجتماعياً، لا مجرد انعدام المرض أو العجز"، وأقرت في الوثيقة نفسها أن التمتع بأعلى مستويات الصحة هو حق من الحقوق الإنسانية، ويجب على الحكومات اتخاذ كافة التدابير لضمان حق شعوبها في الصحة لما لذلك من انعكاس إيجابي على السلم والأمن الذي لن يتأتى إلا بالتعاون وتوحيد الجهود بين الأفراد والدول،¹ ونشير هنا إلى أن حق الصحة باعتباره أحد الحقوق الإنسانية الأساسية، لا يرتبط فقط بتوفير التجهيزات الطبية والأدوية الضرورية لمعالجة الأمراض والعلل القائمة، وإنما يمتد ليشمل كل التدابير والإجراءات التي ترمي إلى حماية البيئة من التلوث والأضرار الناجمة عن أنشطة الإنسان الاقتصادية.

¹ - ديباجة دستور منظمة الصحة العالمية.

1.1 حق الإنسان في التمتع بيئة سليمة في المواثيق الدولية

الملاحظ أنه خلال القرن التاسع عشر انتشر الوعي بضرورة الحفاظ على البيئة لارتباطها بحياة الإنسان واستمرارية وجوده، فعمدت دول العالم إلى التكتل من أجل إيجاد حلول تضمن وتكرس حق الإنسان في العيش في بيئة تحافظ على صحته وصحة الأجيال اللاحقة حيث ترجمت هذه الجهود على مستوى مجموعة من الإعلانات والصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي نصت على حق الإنسان في العيش في بيئة سليمة، فكان في مستهلها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أكد في المادة 25 على أن: "لكل شخص الحق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة له ولأسرته، ويشمل المأكل والملبس والسكن والرعاية الطبية والخدمات الاجتماعية الضرورية".

وضمن المنح نفسه نصت (المادة 12 الفقرة 2 ب) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على أنه يتعين على الدول الأطراف في العهد المذكور العمل على اتخاذ كافة التدابير التي تضمن للإنسان التمتع بالحق في الصحة ومن بينها "تحسين جميع جوانب الصحة البيئية والصناعية"، وقد اعتبرت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في التعليقات التي اعتمدها أن صياغة (المادة 12 الفقرة 2 ب) تشمل جملة أمور منها "ضرورة كفالة إمدادات كافية من مياه الشرب المأمونة والإصحاح الأساسي؛ ووقاية السكان والحد من تعرضهم للمواد الضارة، مثل الأشعة والمواد الكيميائية الضارة أو غير ذلك من الظروف البيئية المؤذية التي تؤثر بصورة مباشرة أو غير مباشرة على صحة الإنسان".¹

لكن هذه النصوص لما تأت بإقرار صريح وواضح على حق الإنسان في العيش ببيئة صحية لأن هذه المواثيق جاء التأكيد عليها في إطار الجيل الثاني من الحقوق، في حين أن الحق في بيئة

¹ -الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، المجلد الأول، تجميع للتعليقات العامة والتوصيات العامة التي اعتمدها هيئات معاهدات حقوق الإنسان، ص، 86.

صحية جاء سياق الجيل الثالث من الحقوق الذي بدأت إرهاباته الأولى تظهر في خضم انتشار الأمراض الناتجة عن الانبعاثات الغازية للأنشطة الاقتصادية للإنسان التي تفاقمت إلى درجة أنها أصبحت تنتهك حق الإنسان في الصحة.

وفي ظل المحاولات لوضع أسس دولية تهم الحفاظ على حق الإنسان في العيش بيئة صحية، تم عقد مؤتمر استكهولم سنة 1972 الذي تمخض عنه إعلان يربط بين حقوق الإنسان والبيئة، فأكد في أول مبادئه على أن: "للإنسان حق أساسي في الحرية والمساواة وظروف الحياة اللائقة في بيئة تسمح خصائصها بحياة تتسم بالكرامة والسلامة"¹، كما شكل هذا المؤتمر المعني بالبيئة البشرية نقطة انطلاق للمناقشات النظرية حول علاقة حقوق الإنسان بالبيئة حيث تأسست هذه العلاقة على اعتبار أن تلوث الهواء والماء والأرض يمكنها التأثير على التمتع بحقوق الإنسان الأخرى كالحق في الصحة وحق الحياة.² وبعد إعلان استكهولم الذي أسس لبداية الجيل الثالث من الحقوق، بدأ اهتمام الدول يتوجه نحو دسترة حق الإنسان في سلامة البيئة لارتباطه الوطيد بحق الإنسان في الصحة، فكانت البرتغال أول دولة تعتمد في دستورها سنة 1976 الحق في "التمتع ببيئة بشرية صحية ومتوازنة إيكولوجياً"، ليتم بعدها اعتراف أكثر من 90 دولة تباعاً بحقوق مشابهة في دساتيرها.³

¹ -ماس أحمد سانتوسا، الحق في بيئة صحية، الوحدة 15، نسخة إلكترونية على موقع مكتبة حقوق الإنسان، جامعة مينيسوتا، ص 297، شوهده بتاريخ 19/11/2020 على الساعة 6:40، على الرابط التالي:

<http://hrlibrary.umn.edu/arab/M15.pdf>

² - مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، دراسة تحليلية بشأن العلاقة بين حقوق الإنسان والبيئة، تقرير قدم لمجلس حقوق الإنسان، الدورة التاسعة عشر، 16 ديسمبر 2011، ص 5.

³ - تقرير الخبير المستقل المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة، السيد جون نوكنس، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثانية والعشرون، 24 ديسمبر 2012، ص 6.

علاقة حقوق الإنسان بالبيئة: حق الصحة أمودجاً

قعب ذلك أكدت اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون سنة 1985 في ديباجتها على أن الدول الأطراف تتخذ التدابير المناسبة لحماية الصحة البشرية والبيئة من الأثار الضارة الناجمة عن أنشطة الإنسان التي يمتل أن تحدث تعديلاً في طبقة الأوزون، ثم تضمن تقرير اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية الذي جاء بمفهوم التنمية المستدامة في أول مبادئه أن: "لجميع البشر الحق في الأساس في العيش في بيئة ملائمة لصحتهم ورفاههم"¹.

بعد عشرين من إعلان استكهولم، جاء إعلان ريو دي جانيرو سنة 1992 ليؤكد أن البشر هم ركيزة التنمية المستدامة، وأن من حقهم الحياة في بيئة صحية ومنتجة في ونام مع الطبيعة، وبالتالي لا يمكن تحقيق التنمية المستدامة إلا بالقضاء على الأمراض الموهنة المنتشرة بكثرة من خلال التصدي لأسباب الاعتلال بتقليل ومعالجة الأخطار الصحية البيئية².

يتضح بناء عليه أن حقوق الإنسان تشكل كل متكامل لا يمكن التمييز بينها أو إيلاء الأهمية لحق دون آخر، وهو الشيء الذي كرسه المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المنعقد في فيينا سنة 1993 عندما أكد أن: "جميع حقوق الإنسان عالمية وغير قابلة للتجزئة ومتراطة ومتشابكة، ... من واجب الدول، بصرف النظر عن نظمها السياسية والاقتصادية والثقافية، تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية"، وأكد أيضاً أن الحق في التنمية يجب أن يمارس بطريقة منصفة ومستدامة، وأن إلقاء النفايات السامة يشكل خطراً كبيراً على حق الإنسان في الحياة³، الذي يرتبط ضمناً وعملياً باعتباره "الحق الأعلى" الذي تتأسس عليه باقي حقوق الإنسان بالحق في الغذاء والصحة والسكن التي يجب اتخاذ التدابير اللازمة التي تضمن إعمالها¹.

¹ - المرجع السابق، ص، 7.

² - تقرير مؤتمر القمة العالمية للتنمية المستدامة، جوهانسبورغ، جنوب إفريقيا من 26 غشت إلى 4 سبتمبر 2012، ص، 51.

³ - موقع مكتبة حقوق الإنسان، جامعة مينيسوتا، شوهده بتاريخ: 19/11/2020، على الساعة: 6:40، على الرابط التالي:

2.1 حق الإنسان في التمتع بيئة سليمة في المواثيق الإقليمية

بعد الفترة التي أعقبت مؤتمر استكهولم عمدت المواثيق الإقليمية على اعتماد حق الإنسان في

بيئة سليمة ومن بينها:

✓ على المستوى الإفريقي: نص الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب في مادته 24 على أن: "لكل الشعوب الحق في بيئة مرضية وشاملة وملائمة لتنميتها"، ونشير إلى أن هذا الميثاق اعتمد من قبل مجلس الرؤساء الافارقة خلال دورته العادية بتاريخ يونيو 1981 بنيروبي، ولم يدخل حيز التنفيذ إلا في 21 أكتوبر سنة 1986 ووصل عدد الأطراف فيه إلى 35 دولة إلى حدود سنة 2002؛²

✓ على المستوى الأمريكي: نصت الفقرة الأولى من المادة 11 من البروتوكول الإضافي للاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بروتوكول "سان سلفادور" الذي دخل حيز التنفيذ سنة 1999 على أن: "لكل شخص الحق في العيش في بيئة صحية والحصول على الخدمات العامة الأساسية"؛

✓ على المستوى العربي: نص الميثاق العربي لحقوق الإنسان المعتمد سنة 2004 في المادة 38 منه على أن: "لكل شخص الحق في مستوى معيشي كاف له ولأسرته يوفر الرفاه والعيش الكريم من غذاء وكساء ومسكن وخدمات، وله الحق في بيئة سليمة"؛

<http://hrlibrary.umn.edu/arab/b100.html>

¹ - تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن العلاقة بين تغير المناخ وحقوق الإنسان، مجلس حقوق الإنسان، الدورة العاشرة، 15 يناير 2009، ص، ص، 7، 8.

² - المفوضية السامية لحقوق الإنسان بالتعاون مع رابطة المحامين الدولية، حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل، دليل بشأن حقوق الإنسان خاص بالقضاة والمدعين العامين والمحامين، الحلقة 9 من سلسلة التدريب المهني، الأمم المتحدة، نيويورك وجنيف، 2003، ص، 66. الدليل متوفر على الرابط التالي:

<http://www.ohchr.org/Documents/Publications/training9chapter0ar.pdf>

علاقة حقوق الإنسان بالبيئة: حق الصحة أمودجاً

✓ على المستوى الآسيوي: جاء في إعلان حقوق الإنسان المعتمد من طرف أمم جنوب شرق آسيا (ASEAN) سنة 2012 أن: "الحق في بيئة آمنة ونظيفة ومستدامة"؛

✓ على المستوى الأوروبي: الميثاق الأوروبي لحقوق الإنسان لا ينص صراحة على الحق في بيئة سليمة، لكن نصت الاتفاقية الخاصة بالنفاد إلى المعلومات ومشاركة الجمهور في صنع القرار والوصول إلى العدالة في مجال البيئة في مادتها الأولى إلى من "حق كل شخص ممن ينتمون إلى الأجيال الحاضرة والقادمة العيش في بيئة تكفل تمتعه بالصحة والعافية"¹.

في منحى ضمان حق الإنسان في بيئة سليمة وتكريسه/ أكدت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان على ترابط العلاقة بين الحق في بيئة صحية وبين حق الحياة عندما اعتبرت أن الحق في العيش ببيئة صحية شرط مسبق وأساسي لاحترام الحياة الأسرية للإنسان،² واعتبرت أن الترخيص للوحدات الصناعية القريبة من التجمعات السكنية والتي تسبب تلوثاً جراء أنشطتها تشكل تعدياً على حياة الإنسان وحرمة سكنه.³

¹ - تقرير الخبير المستقل المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة، مرجع سابق، ص، 6.

² - تون ريدجبلد، النظام الأوروبي لحماية حقوق الإنسان والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الوحدة رقم 29، ص، 552، نسخة إلكترونية على موقع مكتبة حقوق الإنسان، جامعة مينيسوتا، شوهده بتاريخ: 19/11/2020، على الساعة 6:40، على الرابط التالي:

<http://hrlibrary.umn.edu/arab/M29.pdf>

³ - العلاقة بين الحق في الحياة والحق في البيئة، مقال منشور على موقع جريدة الغد الأردني بتاريخ السبت 25 يوليوز 2012، شوهده بتاريخ: 19/11/2020، على الساعة 6:40، على الرابط التالي:

<https://alghad.com/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%A9-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%8A%D8%A7%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A8/>

من خلال استعراض بنود المواثيق الإقليمية التي تضمن حق الإنسان في العيش بيئة سليمة، لاحظنا أنها تؤكد على ضرورة التعاون في مجال حماية البيئة من أجل أن ينعم الإنسان بصحة جيدة في بيئة سليمة، وهذا يؤكد أن هناك مسؤولية تقع على الدولة في توفير بيئة سليمة تسمح للإنسان بالتمتع بصحة جيدة خالية من الأمراض والأوبئة التي تتسبب فيها الغازات الدفيئة الناجمة عن أنشطة الاقتصاد البني، وهذه المسؤولية لا تقف على الوقت الحاضر وحده، بل تسري لتمتد إلى بيئة الأجيال اللاحقة التي لا يجب مصادرة حقهم بالحياة في بيئة نظيفة وصحية خدمة للإنسانية ولتحقيق أبعاد وأهداف التنمية المستدامة، كما أن هذه المسؤولية لا ترتبط فقط بحق الإنسان في الصحة، بل تتعداه إلى باقي الحقوق الإنسانية الأخرى على أساس أن تلثي الحقوق الدستورية مرتبطة بالحق في الصحة.¹

2. تأثير التلوث البيئي على حق الإنسان في الصحة

بفعل التغيرات المناخية التي يشهدها العالم في الوقت الحاضر ظهرت مجموعة من الأمراض الناتجة عن انبعاثات الغازات الدفيئة التي أضحت تؤثر على صحة الإنسان وبالتالي على حياته وحقه في الوجود.

ومن المتوقع أن تفضي التغيرات المناخية إلى التأثير على الحالة الصحية للملايين من الناس، إذ ستؤدي على سبيل المثال إلى الزيادة في سوء التغذية؛ وارتفاع عدد الوفيات، وتفشي الأمراض والإصابات بسبب قساوة أحوال الطقس، وتفاقم أمراض الإسهال والقلب والجهاز التنفسي بفعل

¹ - تقرير الخبير المستقل المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة، مرجع سابق، ص، 6.

علاقة حقوق الإنسان بالبيئة: حق الصحة أمودجاً

زيادة ارتفاع تركيزات الأوزون على مستوى الأرض في المناطق الحضرية ذات الصلة بتغير المناخ، إضافة إلى تغير التوزيع المكاني لبعض الأمراض المعدية خصوصاً في البلدان النامية.¹

1.2 تلوث الهواء

بما أن الإنسان عندما يكون في حالة السكون يتنفس حوالي 22.000 مرة، ويستهلك نحو 15.000 لتر من الهواء في اليوم، أي ما يعادل 16 كيلوغرام من الهواء، فإن هذه الكمية قابلة للزيادة في حالة الحركة عند ممارسة أنشطة العمل أو ممارسة تمارين رياضية، فهذا القدر من الهواء الذي يحتاجه الإنسان من الهواء يفوق بكثير كمية احتياجاته من الغذاء والماء كل يوم.²

من هنا تتضح أهمية الهواء في حياة الإنسان اليومية، وهو ما يستدعي أن يكون الهواء الذي يستنشقه الإنسان نظيف حتى يتسنى له العيش في بيئة صحية وسليمة من العليل. لكن الواقع يعكس وضعية أخرى إذ نجد أن قطاع إنتاج الكهرباء فقط مسؤول عن نسبة 40% من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون³. وحسب التحليل المنهجي لدراسة عبء الأرض سنة 2010 الصادر عن منظمة الصحة العالمية سنة 2013، أتضح أن ستة ملايين إنسان يلقون حتفهم بسبب تلوث الهواء الناتج عن حرق الوقود الأحفوري في الأماكن المغلقة والهواء الطلق، وهو عدد وفيات يفوق تلك التي سببها مرضي الإيدز والملاريا مجتمعين.⁴

1- Climate Change 2007, Synthesis Report, adopted at IPCC Plenary XXIII, Valencia, Spain, 12-17 November 2007, P, 50.

2- أحمد مدحت إسلام، التلوث مشكلة العصر، مجلة عالم المعرفة، العدد 152، غشت 1990، ص، ص، 19، 20.

3- الملخص التنفيذي لوكالة الدولية للطاقة المتجددة (IRENA) حول إعادة النظر في الطاقة، ص، 6. شوهده بتاريخ: 2020/11/19، على الساعة: 6:40 م، على الرابط التالي:

https://www.irena.org/rethinking/IRENA_REthinking_summary_AR_2014.pdf

4- الدليل الإرشادي للبرلمانيين من أجل الطاقة المتجددة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP، سنة 2013، ص، 19. شوهده بتاريخ: 2020/11/19، على الساعة: 6:40 م، على الرابط التالي:

وقد أدت الآثار الصحية الناتجة عن الانبعاثات الناجمة عن حرق الوقود الأحفوري إلى قلق متزايد خصوصاً في الدول التي تعرف تدهوراً في تلوث الهواء، وانتشاراً كبيراً لأمراض الجهاز التنفسي بفعل اقتصادها المتسارع النمو، وهذا بدوره دفع إلى تكبد مواطني الاتحاد الأوروبي ما يصل إلى 42,8 مليار يورو سنوياً كتكاليف صحية ناجمة عن انبعاثات محطات الطاقة العاملة بالفحم حسبما أكده اتحاد البيئة والصحة الأوروبي¹. إن هذه الأرقام تفيد أن الأنشطة الاقتصادية للإنسان هي السبب الرئيس والمباشر في تدهور صحة الإنسان بمعدل أضرار يفوق ما تسفر عنه الأمراض والأوبئة الخطيرة، وهذا الأمر يفضي لا محال إلى انتهاك حقي الإنسان في الصحة والحياة.

1.2 تلوث المياه

يؤدي استعمال المياه في الصناعة إلى تلويثها بنفايات عضوية ومواد كيميائية سامة، ومعادن مثل الرصاص والزنك والنحاس، وبعد أن تصبح مياه عادمة يتم طرحها مباشرة في الوسط البيئي فتؤدي إلى: التلوث الكيميائي؛ التلوث الحراري، التلوث النووي؛ التلوث الميكانيكي، كما ينجم عن استخدامها تلوث آخر في المجال الفلاحي بفعل استعمال المبيدات والأسمدة الكيميائية بحيث تكمن خطورة هذه المواد في ذوبانها السهل في الماء فتنقل عبر مياه السيول إلى الأنهار، المحيطات، والجوفية.²

في ظل هذه الوضعية وبالرغم من أن معظم دول العالم أقرت بأن الماء حق من حقوق الإنسان، لكنها لم تتفق على كيفية ممارسة هذا الحق خصوصاً وأن إدارة المياه تطرح مشاكل عابرة

http://www.agora-parl.org/sites/default/files/renewable_energy_user_guide_ar_jan2015.pdf

¹ - الملخص التنفيذي لوكالة الدولية للطاقة المتجددة (IRENA) حول إعادة النظر في الطاقة، مرجع سابق، ص، 2.

² - منظمي الإيسيسكو واليونسكو، المحافظة على الموارد المائية من التلوث، ص، 12 وما بعدها. شوهد بتاريخ: 19-11-2020، على الساعة: 6:40 م، على الرابط التالي:

<http://www.agire-maroc.org/uploads/media/BP56-unesco-protection-pollution-1997-ar.pdf>

علاقة حقوق الإنسان بالبيئة: حق الصحة أمودجاً

للحدود كتنقل المواد الخطيرة والسامة التي تلوث الماء والهواء،¹ وبسبب استعمال المياه الملوثة وحدها يعاني 2,3 مليار إنسان تقريباً من الأمراض التي تؤدي وفاة خمسة ملايين إنسان سنوياً، ويمثل الأطفال الفئة الأكثر تضرراً من تلوث المياه إذ تسببت في إصابتهم بالإسهال سنة 2001 فقضت على 1,3 مليون طفل من أصل مليوني إنسان،² وبالتالي يشكل هذا النوع من التلوث انتهاكاً لحق الإنسان في الصحة ويجرمهم من العيش الكريم في بيئة سليمة.³

من المتوقع أن يتعرض بحلول عام 2020 ما بين 75 و250 مليون شخص في إفريقيا لزيادة الإجهاد المائي بسبب تغير المناخ، كما يتوقع أيضاً أن تنخفض محاصيل الزراعة البعلية بنسبة تصل إلى 50٪ ما سيفضي إلى تضرر الإنتاج الزراعي بشكل كبير بما في ذلك الحصول على الغذاء، وهذا من شأنه أن يؤثر سلباً على الأمن الغذائي، وتفاقم سوء التغذية في العديد من البلدان الأفريقية.⁴

3.2 أضرار الصرف الصحي

يطرح مشكل الصرف الصحي الذي تتمحور مشكلته الجوهرية في مخلفات الإفراز البشري، وحسب منظمة الأمم المتحدة للطفولة فإن غرام واحد من الغائط يمكن أن يحتوي على 10.000.000 فيروس؛ 10.000.000 بكتيريا؛ 1.000 من أكياس الطفيليات؛ 100 بيضة للطفيليات، كما أشار التقرير إلى أن عدد المحرومين من إمكانيات مناسبة للصرف الصحي وصل إلى 2.6 مليون إنسان، أو ما يقارب نصف البشر، وبهذا يخلق الصرف الصحي ضرراً واسعاً

¹ - تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ما بين 26 غشت و 4 شتنبر 2002، ص، ص، 132، 212.

² - المحافظة على الموارد المائية من التلوث، مرجع سابق، ص، 21.

³ - تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، مرجع سابق، ص، ص، 132، 212.

⁴ - Climate Change 2007, op.cit., P, 48.

النطاق بصحة الإنسان وبقاء الأطفال، فهو سبب في الإصابة بالديدان التي تؤثر خصوصاً على صحة الأطفال وتحول دون استيعابهم للتغذية، وتحد من تطور نمائهم المعرفي، كما يفضي غياب مرافق الصرف الصحي، أو رداءة تديرها إلى الإصابة بالإسهال الذي يعد سبباً رئيساً لوفاة الأطفال دون سن الخامسة بحيث يضعفهم ويجعلهم عرضة للعدوى بأمراض الجهاز التنفسي تحديداً.¹ حتى يتسنى الحد من معضلة تلوث المياه والبحار والتقليل من الآثار الصحية الضارة، يستوجب الأمر تضافر جهود على المستوى الإقليمي بتبني استراتيجيات ورؤى مشتركة بين الدول²، إذ أن سوء تصميم شبكات الصرف الصحي المغطى ونشؤ الحفر والمنخفضات المرتبطة قد تكون له تبعات وخيمة على مجتمعات محلية، كما أن سوء تخزين المياه يضاعف من تفشي الأمراض المنقولة عبر الحشرات كالمالاريا³، لذا يتوجب على الحكومات إنشاء محطات لإعادة استخدام المياه العادمة وتخزينها بشكل جيد ومدروس والاستفادة منها في المجال الفلاحي مثلاً.

4.2 مخاطر العدوى البوابية للفيروسات

لا شك أن للعولمة آثار سلبية ووخيمة على صحة الإنسان في المجتمعات المحلية التي ينتمي يعيش فيها، ولعل من أكبر المخاطر التي تهدد صحة وحياة الإنسان هو انتقال العدوى الناتجة عن الأمراض البوابية والفيروسات المستجدة التي تنتشر بسرعة فائقة في دول العالم، حيث شهد العالم

¹ - منظمة الأمم المتحدة للطفولة، تقرير السنة الدولية للصرف الصحي 2008. شوهد بتاريخ: 19-11-2020، على الساعة: 6:40 م، على الرابط التالي:

http://www.unicef.org/arabic/media/files/2008_IYS_Press_Kit_Final_-_A.pdf

² - تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، مرجع سابق، ص، 144.

³ - المذكرة التوجيهية الرابعة صحة المجتمعات المحلية وسلامتها وأمنها، مؤسسة التمويل الدولية التابعة لمجموعة البنك الدولي، 31 يوليو 2007، ص، 102. شوهد بتاريخ: 19-11-2020، على الساعة: 6:40 م، على الرابط التالي:

https://www.ifc.org/wps/wcm/connect/c8461d19-22c0-42fd-a620-4059a9cb2600/FULL_Updated%2BGN%2BArabic.pdf?MOD=AJPERES&CVID=jqewJub&myconnectid=1322804422306

علاقة حقوق الإنسان بالبيئة: حق الصحة أمودجاً

تنامي ظهور هذه الميكروبات من فترة إلى أخرى، ومن أمثلتها الجمرة الخبيثة؛ الحمى المالطية؛ سارس؛ H1N1...

إن تفشي انتشار الأمراض الوبائية المعدية لا تعترف بالمجالات والحدود الجغرافية للدول والمجتمعات، كما لا تميز بين الفئات العمرية للناس، ففيروس كورونا المستجد المعروف بـ (COVID-19) ظهر في دجنبر 2019 بين أحد رواد سوق فوضوي وغير نظيف مخصص لبيع الأسماك والحيوانات البرية المخصصة للاستهلاك في ووهان بمقاطعة هوبي الواقعة في وسط الصين، وانشر بشكل كبير ومتسارع خلال الاحتفال رأس السنة الصينية التي تقام في 25 من يناير، ومن هناك استفحل في الدول الآسيوية ليصيب مئات الألاف ويقضي على حياة ألاف الناس في مختلف القارات الخمس من مختلف الفئات العمرية بسبب عدم معرفة الطريقة التي ينتقل بها من شخص إلى آخر وتشابه أعراض المرض الذي يسببه الفيروس مع الأنفلونزا الموسمية والالتهاب الرئوي غير النمطي في بداية انتشاره¹، وبات يشكل خطراً حقيقياً على حياة الناس وتسبب في زيادة الإحساس النفسي بالخطر على أرواحهم من وصول المرض الذي يسببه هذا الفيروس المستجد.

بسبب الأضرار الناجمة عن فيروس (COVID-19) الذي عرف انتشاراً واسعاً ومتسارعاً في مختلف دول العالم، دعا مفوضة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في 6 مارس 2020 مراعاة حقوق الإنسان عند اعتماد الإجراءات الرامية إلى التصدي إلى فيروس كورونا المستجد، وأكدت على ضرورة حماية الناس الأكثر ضعفاً في المجتمع على المستويين الطبي والاقتصادي بمن فيهم كبار السن الذين يعيشون وحدهم أو في مؤسسات للرعاية وسكان الأرياف المنعزلين وذوي الدخل الهزيل ودوي

¹ - المركز العربي لتأليف وترجمة العلوم الصحية، فيروس كورونا المستجد (nCoV-2019)، الطبعة الأولى، الكويت، 2020، ص، ص، 43، 45.

الاحتياجات الخاصة، كما نبهت إلى التأثيرات السلبية الناتجة عن الانتشار المستمر للفيروس على المقاولات الصغرى والمتوسطة وحرية تنقل الأشخاص وحق التمدرس بسبب إغلاق المدارس وحقوق المرأة، لذلك دعت إلى إعطاء الأولوية لحقوق الإنسان عند التصدي لهذا الوباء العالمي.¹

للتأكيد على أن الحد من انبعاث الغازات الدفيئة التي تسبب فيها أنشطة الإنسان الصناعية لها تأثير إيجابي على سلامة البيئة ونقاؤها، أظهرت صور التقطتها إقمار صناعية أن الحجر الصحي الذي عرفه العالم بسبب جائحة كورونا المستجد (كوفيد19) الذي أفضى تقليص حركة النقل وأنشطة المصانع الكبرى كان له أثر إيجابي على بيئة الكرة الأرضية، وقلل كثيراً من انبعاث غازات ثاني أكسيد النتروجين الضار الذي يتسبب في تلوث الهواء في العديد من الدول الأوربية الكبرى المصنعة التي لا تكثر بسلامة البيئة، مما يؤدي إلى حدوث وتفاقم الإصابة بالأمراض الرئوية وسرطان الرئة ويضعف المناعة للأشخاص الذين يعيشون في مدن ملوثة، وبالتالي يفضي هذا الوضع إلى صعوبة مكافحة انتشار العدوى بالفيروس حسب ما أقر به التحالف الأوربي للصحة العامة.²

خاتمة

¹ - موقع المفوضية السامية لحقوق الانسان، يجب أن تحتلّ حقوق الإنسان الأولوية عند التصدي لفيروس كورونا. المصدر متاح على الرابط أسفله، شوهده بتاريخ، 19-11-2020 على الساعة 6:40 م=

=<https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25668&LangID=A>

² - مش كلها خسائر.. البيئة المستفيد الأول من أزمة فيروس كورونا، موقع جريدة اليوم السابع، 31 مارس 2020، شوهده بتاريخ: 19/11/2020، على الساعة: 6:40 م، على الرابط التالي:

<https://www.youm7.com/story/2020/3/31/%D9%85%D8%B4-%D9%83%D9%84%D9%87%D8%A7-%D8%AE%D8%B3%D8%A7%D8%A6%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%A6%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%AA%D9%81%D9%8A%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%88%D9%84-%D9%85%D9%86-%D8%A3%D8%B2%D9%85%D8%A9-%D9%81%D9%8A%D8%B1%D9%88%D8%B3-%D9%83%D9%88%D8%B1%D9%88%D9%86%D8%A7/4696720>

علاقة حقوق الإنسان بالبيئة: حق الصحة أمودجاً

في ختام الدراسة يمكن تأكيد الفرضية الأولى القائلة بأن دول العالم تدرك فعلياً خطورة الأوضاع البيئية وتدهور حالاتها بفعل انبعاث الغازات الدفيئة، وهذا الوضع دفعها إلى القلق من التدايعات المتفاقمة لهذا التدهور على حق الإنسان في العيش في بيئة سليمة ونظيفة ومن ثم العمل على تقنين وضع حلول لمحاولة حمايتها من خلال التوصل إلى الاتفاق حول العديد من المواثيق والاتفاقيات الناشئة عن المؤتمرات الدولية والإقليمية التي كان أهمها اتفاق باريس حول المناخ، كما أننا نؤكد صحة الفرضية الثانية انطلاقاً من القول بأنه بالرغم من إجماع دول حول مسألة سلامة البيئة وانعكاسها المباشر والظاهر على صحة الإنسان، فإن ضرورة الحفاظ على استمرارية القوة الاقتصادية الكبرى في الهيمنة يدفعها إلى عدم الاعتراف والامثال إلى الاتفاقيات والمواثيق المتعلقة بالحفاظ على البيئة من التلوث، وبذلك فهي تقوض فرص حق إنساني أصيل، وتقلص من نجاح توجهات المجتمع الدولي الرامية إلى حماية البيئة وحق الإنسان في الصحة الجيدة.

كخلاصة، نقترح في هذه الدراسة بعض الحلول والإجراءات التي من شأنها التقليل من الأخطار والأضرار البيئية العابرة للحدود التي تفاقم من حدة الأضرار البيئية وتؤدي إلى تهديد صحة الإنسان وسلامة بيئته:

- أجراء وتفعيل مخرجات ما تم الإجماع حوله في الاتفاقيات والإعلانات الدولية، وألا يتم الاقتصار على إقرار الإطار القانوني والمؤسسي فقط من قبل الحكومات والمنظمات الدولية المهتمة بقضايا حقوق الإنسان والبيئة؛

- تبني استراتيجيات واضحة المعالم من قبل الدول الأطراف في الاتفاقيات الدولية البيئية في مجال تدبير الموارد المائية والحفاظ على نظافتها من خلال تفادي استخدام المواد التي تفرز سموماً في مجال الأنشطة الصناعية والفلاحية؛

- متابعة تطورات الوضع البيئي للقطاعات الاقتصادية التي تتسبب في إطلاق نسبة مبالغ فيها من الغازات الدفيئة في الهواء، وتفرز كمية كبيرة من المياه الملوثة بالمخلفات الصناعية السامة التي تشكل خطراً على حياة الإنسان؛

- إيلاء مزيد من الاهتمام بشعوب الدول النامية التي تعاني من غياب مجاري الصرف الصحي، وبالفئات الاجتماعية الفقيرة التي تقطن بالقرب من مصبات المجاري ومطاح النفايات لخطورتها على صحة الإنسان وحياته؛

- تفادي تفرغ مياه الصرف الصحي الناتجة عن المخلفات البشرية والصناعية في الأنهار والمحيطات لخطورتها على التنوع البيولوجي، وللحد من انتشار الأمراض والأوبئة التي تنقلها المياه العادمة عبر مياه الأنهار والبحار إلى أماكن أخرى بعيدة؛

- إقرار قوانين داخلية من قبل الحكومات لحماية السواحل والأنهار والمستوطنات البشرية الهشة والفقيرة في البلدان النامية خصوصاً، وذلك باعتماد مبدأ "الملوث يدفع" بغية تكريس المبدأ الإنساني والدستوري الذي يقر حق الإنسان في "العيش في بيئة سليمة" وضمان حقه في التمتع بصحة جيدة وحياة كريمة له.

- استحضار مقاربات استباقية أكثر تطوراً وتقدماً للأوبئة المستجدة السريعة الانتشار مثل (Covid-19) ووضع إجراءات علمية موحدة والالتزام بها للحفاظ على صحة الإنسان في كل دول العالم وضمان حقه في الحياة، مع ضرورة التضامن والتعاون بين الدول لمحاربتها ووقف انتشارها.

• لائحة المراجع:

أولاً: الكتب

1- تون ريديجيلد، النظام الأوروبي لحماية حقوق الإنسان والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الوحدة رقم 29، نسخة إلكترونية على موقع مكتبة حقوق الإنسان، جامعة مينيسوتا.

علاقة حقوق الإنسان بالبيئة: حق الصحة أمودجاً

- 2- سانتوسا أحمد ماس، الحق في بيئة صحية، الوحدة 15، نسخة إلكترونية على موقع مكتبة حقوق الإنسان، جامعة مينيسوتا.
- 3- المحافظة على الموارد المائية من التلوث، منظمتي الإيسيسكو واليونسكو، نسخة إلكترونية على موقع برنامج دعم التدبير المندمج للموارد المائية.
- 4- المركز العربي لتأليف وترجمة العلوم الصحية، فيروس كورونا المستجد (nCoV-2019)، الطبعة الأولى، الكويت، 2020.

ثانياً: المقالات

- 1- أحمد مدحت إسلام، التلوث مشكلة العصر، مجلة عالم المعرفة، العدد 152، غشت 1990.
- 2- العلاقة بين الحق في الحياة والحق في البيئة، مقال منشور على موقع جريدة الغد الأردني.
- 3- مش كلها خسائر.. البيئة المستفيد الأول من أزمة فيروس كورونا، موقع جريدة اليوم السابع.

ثالثاً: المواثيق الدولية والإقليمية

- 1- اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون لسنة 1985.
- 2- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- 3- البروتوكول الإضافي للاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بروتوكول "سان سلفادور".
- 4- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- 5- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.
- 6- الميثاق الأوربي لحقوق الإنسان إعلان حقوق الإنسان المعتمد من طرف أمم جنوب شرق آسيا (ASEAN).
- 7- الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

رابعاً: تقارير ودراسات

- 1- تقرير الخبير المستقل المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة، السيد جون ه. نوكس، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثانية والعشرون.
- 2- تقرير بعنوان السنة الدولية للصرف الصحي 2008، منظمة الأمم المتحدة للطفولة (Unicef).
- 3- تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن العلاقة بين تغير المناخ وحقوق الإنسان، الدورة العاشرة لمجلس حقوق الإنسان بتاريخ 15 يناير 2009.
- 4- تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ما بين 26 غشت و4 شتنبر 2002.
- 5- تقرير مؤتمر القمة العالمية للتنمية المستدامة، جوهانسبورغ، جنوب إفريقيا من 26 غشت إلى 4 شتنبر 2012.
- 6- حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل: دليل بشأن حقوق الإنسان خاص بالقضاة والمدعين العامين والمحامين، المفوضية السامية لحقوق الإنسان بالتعاون مع رابطة المحامين الدولية، الأمم المتحدة، نيويورك وجنيف، 2003.
- 7- دراسة تحليلية بشأن العلاقة بين حقوق الإنسان والبيئة، تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.
- 8- الدليل الإرشادي للبرلمانيين من أجل الطاقة المتجددة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) سنة 2013.
- 9- صكوك الدولية لحقوق الإنسان، المجلد الأول، تجميع التعليقات العامة والتوصيات العامة التي اعتمدها هيئات معاهدات حقوق الإنسان.
- 10- المحافظة على الموارد المائية من التلوث، منظمتي الإيسيسكو واليونسكو.
- 11- المذكرة التوجيهية الرابعة صحة المجتمعات المحلية وسلامتها وأمنها، مؤسسة التمويل الدولية التابعة لمجموعة البنك الدولي، 31 يوليوز 2007.

علاقة حقوق الإنسان بالبيئة: حق الصحة أمودجاً

12- الملخص التنفيذي لوكالة الدولية للطاقة المتجددة (IRENA) حول إعادة النظر في الطاقة.

خامسا: مواقع إلكترونية

1- موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان <http://www.ohchr.org>

2- موقع الوكالة الدولية للطاقة المتجددة (IRENA) <https://www.irena.org>

3- موقع برنامج دعم التدبير المندمج للموارد المائية <http://www.agire-maroc.org>

4- موقع منظمة الأمم المتحدة للطفولة <http://www.unicef.org>

5- موقع منظمة الصحة العالمية <http://www.who.int>

سادسا: مراجع باللغة الإنجليزية

1- Climate Change 2007, Synthesis Report, adopted at IPCC Plenary XXIII, Valencia, Spain, 12-17 November 2007, P, 50.